



دليل حوكمة المصرف

CG MNL-01

إصدار 4.0

٢١ يونيو ٢٠٢٣

© مصرف الإنماء 2023 جميع الحقوق محفوظة. جميع المعلومات في هذا المستند سرية وملك لمصرف الإنماء. لا يجوز تصوير أي جزء من هذا المستند أو إرساله عن طريق إلكتروني، أو تعديله أو إعادة إصداره بأي طريقة كانت بدون الموافقة الكتابية المسندة من مصرف الإنماء.



2 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

جدول المحتويات

المادة الأولى: التمهيد	3
المادة الثانية: الغرض	3
المادة الثالثة: الجهة المسؤولة	3
المادة الرابعة: الالتزام بمبادئ الحوكمة	3
المادة الخامسة: الحوكمة لدى المصرف	4-5
المادة السادسة: حقوق المساهمين والجمعيات العامة	5-7
المادة السابعة: حوكمة مجلس الإدارة	8-12
المادة الثامنة: حوكمة الإدارة التنفيذية	13-14
المادة التاسعة: الإدارات المستقلة	14
المادة العاشرة: اللجان الإدارية	14
المادة الحادية عشر: علاقة المصرف مع أصحاب المصالح	15
المادة الثانية عشر: تعارض المصالح وتدالوات المطلعين على المعلومات الجوهرية	15
المادة الثالثة عشر: الإفصاح والشفافية	16
المادة الرابعة عشر: المسؤولية الاجتماعية	16
المادة الخامسة عشر: إطار مكافحة الرشوة والفساد	16
المادة السادسة عشر: التطبيق	17
المادة السابعة عشر: المراجعة والتحديث	17
المادة الثامنة عشر: التعريفات	17
سجل التعديلات على الوثيقة	18
جدول الموافقات	19

رقم الصفحة	3 من 19	الصفحة	الصفحة	مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء
إصدار نهائي	إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	alinma bank
CG MNL-01	CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف	رقم الإصدار	اسم الوثيقة

المادة الأولى: التمهيد

إن مصرف الإنماء يؤمن بأن حوكمة الشركات هي مجموعة النظم والسياسات والإجراءات التي يتم من خلالها إدارة المصرف بشكل فعال ودائم، كما أنها تؤثر في كيفية إعداد ورصد المخاطر وتقييم أهداف المصرف وسبل تحسين أدائه، وتشمل أساسيات حوكمة الشركات التي ينهجها مصرف الإنماء على مستوى عال من النزاهة والإفصاح في الوقت المناسب والدقيق للمعلومات، ووضع معايير عالية من المساءلة وإدارة ومراقبة فعالة من مجلس الإدارة، كما يمكن من إيجاد بنى أساسية لاحترام المساهمين وحفظ حقوقهم وتعزيز التواصل الإيجابي مع المجتمع الاستثماري وتحقق في العموم قيمة لحقوق المساهمين والمعاملة المتساوية فيما بينهم.

غالباً ما تقود ممارسة حوكمة الشركات السليمة إلى تحسين أداء المصرف وريبيته وتعظيم قيمته السوقية بشكل فعال؛ من خلال القدرة على الإدارة واتخاذ القرارات من أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين التي تؤدي إلى زيادة الإيرادات وخفض التكاليف، تحقق الحكومة ضمان حماية حقوق الأقلية من المساهمين، وتعزز من سمعة المصرف وتخفف من المخاطر.

المادة الثانية: الغرض

تم إعداد هذا الدليل لترسيخ مبادئ الحكومة الرشيدة في المصرف، حيث يؤمن مجلس الإدارة والادارة التنفيذية والموظفين والمساهمين أن الحكومة الرشيدة من المقومات الأساسية لنجاح المصرف ومجموعته وأن تطبيق قواعد الحكومة يعد مطلباً بالغ الأهمية ومن أهم الأسس التي يستند عليها المصرف لتسير أعماله.

المادة الثالثة: الجهة المسؤولة

مجلس الإدارة هو المسؤول عن تبني وتطبيق مبادئ الحكومة الرشيدة وأفضل ممارسات العالمية ضمن المصرف ومجموعته. كما يجب أن يقوم مجلس الإدارة بمراجعة وتحديث قواعد الأخلاق والسلوك المهني بشكل دوري لضمان تطبيق أفضل الممارسات التي تلبي كافة متطلبات المصرف بالإضافة إلى تعزيز القيم المؤسسية والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى والتي تطبق على كافة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفي المصرف.



4 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل دوكلمة المصرف			اسم الوثيقة	

المادة الرابعة: الالتزام بمبادئ الحوكمة

نظراً لكم المتزايد من تطورات المتطلبات التنظيمية المتعلقة بدوكلمة الشركات، تحرص إدارة الحوكمة على الانضباط والمتابعة للمصرف ومجموعته وعلى التنسيق مع الأطراف المعنية من أجل التأكيد من الامتثال للمتطلبات المذكورة، وذلك من خلال تطبيق هذه المتطلبات واستيفاء كافة الإجراءات الازمة لذلك.

المادة الخامسة: الحوكمة لدى المصرف

1.5. تعريف الحوكمة

يقصد بالحوكمة على أنها إطار عمل وهيكل تنظمي وعملياتي يستخدم لتحديد الوسائل الملائمة التي يستند إليها مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لتنظيم كافة استراتيجيات وأنشطة المصرف. كما تحدد الحوكمة دور ومسؤوليات وسلطات وحقوق مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية واللجان التابعة لهما في المصرف. وتبيّن أيضاً العلاقات مع المساهمين والجهات الرقابية وأصحاب الحقوق والمصالح والأطراف الأخرى. تؤدي حوكمة المصرف دوّراً أبعد من تحقيق متطلبات الالتزام، وقد وضع مصرف الإنماء الإطار العام لحوكمتها الذي يحدد الأدوار والمسؤوليات وكيفية اتخاذ القرارات ومبادرتها والرقابة عليها، كما يتضمن الإطار مكونات لحوكمة الرئيسة ويوضح العلاقة بينها وكيفية تكاملاًها والتنسيق بينها.

ويتضمن كذلك حقوق المساهمين وكيفية تمكينهم لمارسة تلك الحقوق، في ضوء ما جاءت به النصوص النظامية ذات العلاقة وأفضل تطبيقات الحكومة المتبعة عالمياً، ومنها تعزيز التواصل معهم من خلال إدارة المساهمين، فضلاً عن توفير الأدوات التي تهدف لتعزيز فعالية التواصل معهم.

كما يتضمن هيكل مجلس الإدارة ستة لجان منبثقة منه لمساندته في تأدية المهام الموكلة إليه، وهي: لجنة المراجعة، اللجنة التنفيذية، لجنة الترشيحات والمكافآت، لجنة المخاطر، لجنة الحوكمة والاستدامة، وللجنة الشرعية. ويختضع أداء المجلس ولجانه التابعة له لمراجعة دورية لهدف تعزيز الفعالية لتحقيق الأهداف المرجوة.

2.5. أهمية دوكلمة المصرف

تكمّن أهمية الحوكمة السليمة للمصرف في جوانب متعددة من أهمها:

رفع مستوى كفاءة أداء المصرف لما له من أهمية في المساعدة على الاستقرار المالي ورفع مستوى الشفافية وجذب الاستثمارات من الخارج والداخل على حد سواء بالإضافة إلى تقليل حجم المخاطر التي تواجه المصرف.



5 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

خلق بيئة عمل سليمة تعين المصرف على تحقيق أداء أفضل مع توافر الإدارة الجيدة ولذا تكون القيمة الاقتصادية للمصرف أكبر، بالإضافة إلى أن الدو可مة الرشيدة تساعده على تقليل المخاطر، وبناء الثقة مع أصحاب المصالح.

حماية الاستثمارات من التعرض للخسارة بسبب سوء استخدام السلطة في غير مصلحة المستثمرين وتزويدي أيضاً إلى تعظيم عوائد الاستثمار وحقوق المساهمين والقيمة الاستثمارية علاوة على الحد من حالات تضارب المصالح.

تفعيل دور المساهمين في المشاركة في اتخاذ القرارات الرئيسية المتعلقة بإدارة المصرف ومعرفة كل ما يرتبط باستثماراتهم.

بناء علاقة وثيقة وقوية بين إدارة المصرف والموظفين ومورديها ولدائتها وغيرهم، فالدو可مة تعزز مستوى ثقة جميع المتعاملين للإسهام في رفع مستوى أداء المصرف وتحقيق أهدافه الاستراتيجية.

3.5. مبادئ حوكمة المصرف

وضع الدليل إطار تنظيمي فعال لحوكمة المصرف وتكون مبادئه بصفة خاصة إلى ما يلي:

تفعيل دور المساهمين في المصرف وتنوير ممارسة حقوقهم.

بيان اختصاصات مجلس الإدارة التنفيذية ومسؤولياتهما في إدارة المصرف.

تفعيل دور مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه وتطوير كفاءتهم لتعزيز آليات اتخاذ القرار في المصرف.

تحقيق الشفافية والنزاهة والعدالة في السوق المالية وتعاملاتها وبيئة الأعمال وتعزيز الإفصاح فيها.

وضع الإطار العام للتعامل مع أصحاب المصالح ومراعاة حقوقهم، وتتوفر الأدوات الفعالة والمتوازنة للتعامل مع حالات تعارض المصالح.

تعزيز آليات الرقابة والمساءلة للعاملين في المصرف.

دعم دور المصرف في مساهمن المسؤولية الاجتماعية والاستدامة.

المادة السادسة: حقوق المساهمين والجمعيات العامة

1.6. الحقوق العامة

المعاملة العادلة للمساهمين، وذلك بالالتزام مجلس الإدارة بالعمل على حماية حقوق المساهمين بما يضمن العدالة والمساواة بينهم، والالتزام مجلس الإدارة التنفيذية للمصرف بعدم التمييز بين المساهمين المالكين للأصول من ذات النوع والفئة، وبعدم حجب أي حق عنهم.

حصول المساهم على جميع الحقوق المرتبطة بالسهم.

حصول المساهم على المعلومات ذات الصلة التي تمكن المساهمين من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه بصفة دورية ودون تأخير وبما لا يضر بمصالح المصرف.



6 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

- 1.6.4 انتخاب أعضاء مجلس إدارة المصرف باتباع أسلوب التصويت التراكمي.
- 1.6.5 حصول المساهم على أرباح.
- 1.6.6 مناقشة الموضوعات المدرجة ضمن جدول أعمال الجمعية العامة، وتوجيه الاستفسارات إلى أعضاء المجلس والمحاسب القانوني، والحصول على إفادته بشأنها.
- 1.6.7 المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة، على أن يؤخذ بالاعتبار المواضيع التي يرغب المساهمون إضافتها في مثل هذه الاجتماعات.

2.6. اختصاصات الجمعيات العامة

تحتفظ الجمعيات العامة للمساهمين بجميع الأمور المتعلقة بالمصرف وتمثل الجمعية العامة المنعقدة وفقاً لإجراءات النظامية جميع المساهمين في ممارسة اختصاصاتهم المتعلقة بالمصرف وتؤدي دورها وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام المصرف الأساس.

2.6.1 تحفظ الجمعية العامة غير العادية بما يلي:

- 2.6.1.1 تعديل نظام المصرف الأساس باستثناء التعديلات التي تتعذر بموجب أحكام نظام الشركات باطلة.
- 2.6.1.2 زيادة رأس مال المصرف وفق الأوضاع المقررة في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- 2.6.1.3 تخفيض رأس مال المصرف في حال زيادته على حاجة المصرف أو إذا مُنيت بخسائر مالية، وفق الأوضاع المقررة في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- 2.6.1.4 تقرير استخدام الاحتياطي المخصص لأغراض محددة في نظام المصرف الأساس.
- 2.6.1.5 تقرير استمرار المصرف أو حله قبل الأجل المعين في نظامه الأساس.
- 2.6.1.6 الموافقة على عملية شراء أسهم المصرف.
- 2.6.1.7 إصدار أسهم ممتازة أو أسهم قابلة للاسترداد أو إقرار شرائها أو تحويل نوع أو فئة من أسهم المصرف إلى نوع أو فئة أخرى، وذلك بناءً على نص في نظام المصرف الأساس وفقاً لائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
- 2.6.1.8 إصدار أدوات دين أو صكوك تمويلية قابلة للتحويل إلى أسهم، وبيان الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يجوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك.
- 2.6.1.9 تخصيص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزء منها للعاملين في المصرف والشركات التابعة أو بعضها، أو أي من ذلك.





7 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	اسم الوثيقة
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				

وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو إعطاء الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها مناسبة لمصلحة المصرف، إذا نص على ذلك في نظام المصرف الأساس.

ويجوز للجمعية العامة غير العادلة أن تصدر قرارات داخلة في اختصاصات الجمعية العامة العادلة، على أن تصدر تلك القرارات وفقاً لشروط إصدار قرارات الجمعية العامة العادلة المحددة بأغلبية حقوق التصويت الممثلة في المجتمع.

2.6.2 عدا ما تختص به الجمعية العامة غير العادلة، تخص الجمعية العامة العادلة بجميع شؤون

المصرف وبخاصة ما يلي:

- 2.6.2.1 انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وعزلهم.
- 2.6.2.2 الترخيص في أن يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب المصرف ، وذلك وفق أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- 2.6.2.3 الترخيص باشتراك عضو مجلس الإدارة في أي عمل من شأنه منافسة المصرف أو أن ينافس المصرف في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، وذلك وفق أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- 2.6.2.4 مراقبة التزام أعضاء مجلس الإدارة بأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة ونظام المصرف الأساس، وفحص أي ضرر ينشأ عن مخالفتهم لتلك الأحكام أو إساءتهم تدبير أمور المصرف، وتحديد المسئولية المترتبة على ذلك، واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن وفقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- 2.6.2.5 الاطلاع على القوائم المالية للمصرف ومناقشتها.
- 2.6.2.6 الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة ومناقشته.
- 2.6.2.7 البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن طريقة توزيع الأرباح الصافية.
- 2.6.2.8 تعين مراجع حسابات أو أكثر للمصرف، وتحديد أتعابه، وإعادة تعينه، وعزله، ومناقشة تقريره واتخاذ قرار بشأنه.
- 2.6.2.9 النظر في المخالفات والأخطاء التي تقع من مراجعين حسابات المصرف في أدائهم لمهامهم، وفي أي صعوبات - يُخطرها بها مراجعو حسابات المصرف - تتعلق بتمكين مجلس الإدارة أو إدارة المصرف لهم من الاطلاع على الدفاتر والسجلات وغيرها من الوثائق والبيانات والإيضاحات الازمة لأداء مهامهم، واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.
- 2.6.2.10 تقرير استخدام الاحتياطيات المصرف في حال عدم تخصيصها لغرض معين في نظام المصرف الأساس، على أن يكون استخدام هذه الاحتياطيات بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة وفي الأوجه التي تعود بالنفع على المصرف أو المساهمين.

رقم الصفحة	8 من 19	مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	تاريخ الإصدار	4.0
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف	اسم الوثيقة

2.6.2.11 تكوين احتياطيات المصرف وتحديد استخداماتها.

2.6.2.12 اقتطاع مبالغ من الأرباح الصافية للشركة لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملين المصرف، وفقاً لما ورد في المادة الثالثة والعشرين بعد المائة من نظام الشركات.

2.6.2.13 الموافقة على بيع أكثر من (50%) من أصول المصرف، سواء في صفقة واحدة أو عدة صفقات خلال اثنين عشر شهراً من تاريخ أول صفقة بيع، وفي حال تضمن بيع تلك الأصول ما يدخل ضمن اختصاصات الجمعية العامة غير العادية، فيجب الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية على ذلك.

المادة السابعة: حوكمة مجلس الإدارة

يتولى مجلس إدارة المصرف مسؤولية الإشراف على إدارة شؤون المصرف واتخاذ القرارات ذات الصلة بسياسات المصرف الرئيسية وفقاً لأحكام النظام الأساسي، مع مراعاة الشروط المرجعية والصلاحيات التي تختص بها الجمعية العامة للمساهمين، وإن فُرض بعض صلاحياته للجان التابعة له أو الإدارة التنفيذية على أنه في جميع الأحوال، لا يجوز لمجلس الإدارة إصدار تفويض عام أو تفويض مفتوح لأي كيان سواء كان فرداً أو مجموعة. كما يؤدي مجلس الإدارة دوراً رئيسياً في الموافقة على رؤية المصرف وأهدافه واستراتيجياته لا سيما أنه مسؤولاً أمام المساهمين بكل بما يحقق المصالح العليا للمصرف.

يتبع مجلس الإدارة نظاماً مناسباً للإشراف على ما يتعلق بالمخاطر والضوابط الداخلية للمصرف، حيث يعمل أعضاء المجلس بمجهود لاتخاذ القرارات السليمة لما يحقق مصلحة المساهمين وذلك من خلال المعلومات المتاحة ذات صلة والتي يتمتعون بإمكانية الوصول إليها في الوقت المناسب، كما يتولى مجلس الإدارة مسؤولية تعين الرئيس التنفيذي ومواصلة تقييم أدائه، بحيث يضمن مجلس الإدارة أن يتواصل المصرف مع المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين بانتظام وفي الوقت المناسب، وإلى الحد الذي يرى فيه مجلس الإدارة أنه يحقق المصلحة الأفضل للمصرف.

وفي سبيل القيام بذلك، يكون مجلس الإدارة مسؤولاً عن تطبيق أعلى معايير الحوكمة على مستوى المصرف بأكمله والشركات التابعة له، كما أنه ينبغي مراعاة تنوع المهارات والخبرات عند تشكيل المجلس- كمتطلب عام - بحيث أن يكون للأعضاء مجتمعين المهارات المهنية والعلمية والإدارية والخبرات المالية والصفات والسمات القيادية والشخصية الملائمة.

يقوم مجلس الإدارة بوضع ومراجعة السياسات واللوائح الشاملة للمصرف بما في ذلك أهداف المصرف الرئيسية، والخطط الاستراتيجية، ومؤشرات الأداء الرئيسية الشاملة للشركة كالاستدامة والمسؤولية الاجتماعية والحكومة، كما يوافق مجلس الإدارة كذلك على خطط الأعمال والميزانيات السنوية، ويضمن توفر الموارد المالية والبشرية الازمة لتنفيذ هذه الخطط.



9 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank 
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

بالإضافة إلى ذلك، تقع على عاتق مجلس الإدارة المسئولية الكاملة في تحديد الهيكل الأمثل لرأس المال للمصرف والنفقات الرأسمالية الرئيسية، وكذلك قرارات ملكية الأصول والتصرف فيها، كما يشرف المجلس على تنفيذ أنظمة الرقابة الداخلية ومرافقها.

ويتولى إدارة المصرف مجلس إدارة مكون من تسعة (9) أعضاء، يراعى فيهم توفر الخبرات الازمة لإدارة أعمال المصرف، وتنبئهم الجمعية العامة العادلة لمدة لا تتجاوز ثلات (3) سنوات، كما يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس، وتكون مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات والقواعد والتعليمات الصادرة من الجهات الاشرافية والرقابية المختصة، ويتم تحديد المكافآت والبدلات والمزايا المالية أو العينية وفق السياسات التي تعتمد من الجمعية العامة للمصرف.

1.7 مسؤوليات مجلس الإدارة ولجانه التابعة له

- تحديد هدف المصرف ورؤيته ومهمنته واستراتيجيته، وتعيين أعضاء الإدارة التنفيذية، وتحديد مكافآتهم ومراجعة أداء الإدارة التنفيذية وضمان وجود خطة التعاقب الملائمة. 1.7.1
- ضمان التزام المصرف بالنظام واللوائح ذات العلاقة الصادرة من الجهات الاشرافية والرقابية والنظام الأساس واللوائح الداخلية. 1.7.2
- وضع حدود واضحة للمسؤولية والمساءلة والالتزام بها على جميع مستويات المصرف. و يجب الفصل التام للمسؤوليات على مستوى الإدارة التنفيذية. 1.7.3
- التأكد من سلامة المصرف وملاءته المالية والمحافظة على علاقات فعالة مع الجهات الرقابية والاشرافية. 1.7.4
- إقرار الاستراتيجيات المتعلقة بالأعمال والأنشطة والتحقق من جودة ونزاهة الرقابة المالية والتدقيق الداخلي ومراقبة الالتزام والرقابة الداخلية للمصرف. 1.7.5
- الحرص على تطبيق مبادئ الحكومة وفقاً لأنشطة وأعمال المصرف ومكانته في السوق والعوامل الاقتصادية الأخرى ذات الصلة. 1.7.6
- ضمان مصداقية وملائمة البيانات المالية والسياسات المحاسبية بما فيها تلك المتعلقة بإعداد التقارير المالية. 1.7.7
- إيجاد إطار عمل تنظيمي داخل المصرف وخاصة فيما يتعلق بقواعد الهيكل التنظيمي وممارسة الأعمال بما فيها الآلية الخاصة بتوزيع الكفاءات والكوادر على كافة أقسام المجموعات والقطاعات. 1.7.8
- ضمان تقديم التقارير المالية المطلوبة من قبل الجهات الاشرافية والرقابية. 1.7.9
- يحرص المجلس على التأكد من قيام الإدارة التنفيذية بتوفير معلومات كافية وفي الوقت المناسب حول عملياتها لجميع أعضاء المجلس لتمكينهم من القيام بواجباتهم بكل كفاءة وفعالية. 1.7.10
- اعتماد سياسة مكتوبة وتفصيلية تحدد الصالحيات المفوضة إلى الإدارة التنفيذية، لكل صلاحية على أن تتضمن إضافياً وطريقة التنفيذ ومدة التفويض، وله أن يطلب من الإدارة التنفيذية رفع تقارير دورية بشأن ممارستها للصالحيات المفوضة. 1.7.11



10 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو ٢٠٢٣	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

التأكد من كفاية الموارد البشرية والمالية لتحقيق أهداف المؤسسة المالية وخططها الرئيسية وتنفيذ التزاماتها.

ويساند مجلس الإدارة في تولي مسؤولياته وواجباته لجان مختصة تقوم بمساعدته في القيام بمهامه على أحسن وجه والارتقاء بكفاءته بما يتوافق مع المتطلبات الرقابية لحكومة الشركات، تتولى كل لجنة من لجان المجلس مهمة واحدة أو أكثر من مهام المجلس، بحيث يتم توثيق مسؤولية هذه اللجان كتابياً ضمن لوائح خاصة بكل لجنة ويتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. **اللجان التابعة لمجلس الإدارة** محددة كما يلي:

2.7 لجنة المراجعة

تشمل مسؤوليات لجنة المراجعة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- سلامة وعدالة التقارير المالية.
- 2.7.1
- المراجعة الداخلية والرقابة الداخلية.
- 2.7.2
- الالتزام بالأنظمة والقوانين واللوائح المعمول بها وقواعد السلوك المهني.
- 2.7.3
- التشاور مع اللجنة الشرعية فيما يتعلق بمستهدفات التدقيق الشرعي الداخلي.
- 2.7.4
- أعمال مراجعي الحسابات واستقلاليتهم
- 2.7.5
- تقييم أداء اللجنة بشكل سنوي.
- 2.7.6

3.7 اللجنة التنفيذية

تشمل مسؤوليات اللجنة التنفيذية على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- مساعدة مجلس الإدارة وتقديم المشورة له في المواضيع التي يطلبها المجلس.
- 3.7.1
- دراسة المواضيع التي يتم عرضها عليها من قبل الإدارة التنفيذية للمصرف وتكون ضمن اختصاصات اللجنة.
- 3.7.2
- القيام بأي دراسات ومشروعات استراتيجية يتم تكليف اللجنة بها من قبل مجلس الإدارة وإبلاغ المجلس بالنتائج وفقاً لذلك.
- 3.7.3
- مراجعة وتقدير الاستثمارات الاستراتيجية والتوصية باعتمادها من مجلس الإدارة.
- 3.7.4

4.7 لجنة الترشيحات والمكافآت

تشمل مسؤوليات لجنة الترشيحات والمكافآت على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- وضع سياسات لترشيح ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه التابعة وكبار التنفيذيين وذلك وفق تعليمات البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية ذات الصلة.
- 4.7.1

11 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف			اسم الوثيقة	

- الإشراف على المكافآت والحوافز لموظفي المصرف ومتابعة تنفيذها بما يضمن حماية مصالح المساهمين والمستثمرين وذوي المصالح الآخرين، وبما لا يتعارض مع الجهات التنظيمية والرقابية.
- الإشراف على خطط التعاقب الوظيفي الإداري للقيادات العليا على مستوى المصرف إدارة عملية تقييم أعضاء مجلس الإدارة ولجانه التابعة وكبار التنفيذيين.
- التوصية للمجلس بترشيح أو تعيين ممثلي المصرف والأعضاء المستقلين في مجالس إدارات الشركات التابعة والشقيقة التي تزيد استثمارات المصرف فيها عن 25 مليون ريال سعودي.
- اعتماد ترشيح أو تعيين ممثلي المصرف والأعضاء المستقلين في مجالس إدارات الشركات التابعة والشقيقة التي تقل استثمارات المصرف فيها عن 25 مليون ريال سعودي، وللجنة تفويض الرئيس التنفيذي بترشيح أو تعيين ممثلي المصرف والأعضاء المستقلين في مجالس إدارات الشركات التابعة والشقيقة في حدود صلاحياتها.

5.7 لجنة المخاطر

- تشمل مسؤوليات لجنة المخاطر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
- مساعدة مجلس الإدارة في الاطلاع بمسؤولياته ذات الصلة بإدارة المخاطر.
- المراجعة وتقديم التوصيات للمجلس، وضمان الإشراف المستمر على إطار وسياسة تقبل المخاطر وإطار إدارة المخاطر الداعمة لها.
- حماية مصالح المصرف من خلال التأكيد من تطبيق معايير وإطار عمل فعال لإدارة المخاطر وسياسات وممارسات إدارة مخاطر تتسم بالحذر والواقعية.
- تقديم المشورة لمجلس الإدارة بشأن الخطط والاستراتيجيات الحالية والمستقبلية لإدارة مخاطر المصرف، والإشراف على تنفيذ تلك الخطط والاستراتيجيات.
- مساعدة مجلس الإدارة في جميع الأنشطة والقرارات المتعلقة بإدارة المخاطر، بما في ذلك أداء مسؤولياته بشكل فعال فيما يتعلق بمخاطر الأعمال والسوق والائتمان والأسهم والاستثمارات بالإضافة إلى إدارة المخاطر المالية والتشغيلية والسلوكيات والسمعة، وتقييم كفاية وتوزيع رأس المال المصرف.

6.7 لجنة الحوكمة والاستدامة

- تشمل مسؤوليات لجنة الحوكمة والاستدامة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
- مساعدة مجلس الإدارة في مراقبة تطبيق الإطار العام للحوكمة الخاص بالمصرف والتأكد من أنه يدعم عمل المصرف بشكل فعال.
- دراسة المواضيع التي يتم عرضها عليها من قبل الإدارة التنفيذية للمصرف وتكون ضمن اهتمامات اللجنة.
- الإشراف على مراجعة السياسات التي يتطلب اعتمادها من مجلس الإدارة ولجانه التابعة له وتحديثها وفقاً للمطالبات النظامية وأفضل الممارسات.
- مراجعة وتطوير قواعد السلوك المهني التي تمثل قيم المصرف وغيرها من السياسات والإجراءات الداخلية بما يلبي حاجات المصرف ويتفق مع أفضل الممارسات.
- مراجعة سياسة المسؤولية الاجتماعية للمصرف والميزانيات ذات الصلة.

الاشراف على تنفيذ الاستراتيجيات والخطط والبرامج ومؤشرات الأداء ذات الصلة بتعزيز المسئولية الاجتماعية.	6.7.6
متابعة مستجدات متطلبات الحكومة الصادرة عن الجهات الاشرافية ذات العلاقة والتأكد من امتثال المصرف ومجلس إدارته بها.	6.7.7
تقديم رأي موضوعي بعملية تقييم أداء المجلس ومساعدة المجلس على تحسين أدائه بالتعاون مع لجنة الترشيحات والمكافآت كونها اللجنة المسؤولة عن هذه العملية.	6.7.8

7.7 اللجنة الشرعية

- تشمل مسؤوليات اللجنة الشرعية على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
- بيان الأحكام الشرعية في جميع معاملات المصرف.
 - التحقق من الالتزام الشرعي في جميع معاملات المصرف.
 - الإسهام فيما يخدم تنمية أداء المصرف من الناحية الشرعية والمدافعة على هويته الإسلامية في السياسات والمعايير والإجراءات ونحوها.
 - تعزيز مشاركة المصرف في التعريف بالمصرفية الإسلامية والإسهام في تطويرها.

7.8 مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان التابعة له

يحصل أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له على مكافآت بدل حضور وذلك عن كل جلسة اجتماع لمجلس الإدارة واللجان التابعة له، وفقاً لما تنص عليه سياسة مكافآت أعضاء المجلس واللجان والإدارة التنفيذية المعتمدة من الجمعية العامة، وتحضع المكافآت التي يتلقاها أعضاء مجلس الإدارة للوائح التنظيمية الصادرة عن الجهات الرقابية والاشرافية.

7.9 تقييم مجلس الإدارة ولجانه التابعة له

ينبغي أن يكون لدى مجلس الإدارة آلية فعالة لتقييم أدائه على أساس مستمر وزيادة فعالية مجلس الإدارة بالإضافة إلى زيادة كفاءة في استغلال وقت مجلس الإدارة فضلاً عن التأكيد من أن مجلس الإدارة وأعضائه يقومون بأدوارهم ومسؤولياتهم على أكمل وجه ويطلب التقييم المجري للمجلس تقييم فعالية المجلس جماعي وفردي بالإضافة إلى عمل اللجان المنبثقة وذلك على أساس سنوي.

ينبغي أن يقوم المجلس بتكييف لجنة الترشيحات والمكافآت بدراسة دورية لتحديد أفضل نهج يؤدي إلى تقييم عمل مجلس ولجاته التابعة له. وينبغي تقديم تقييم نتائج التقييمات والتحليلات إلى مجلس الإدارة لتقديرها وتقديم التوصيات الملائمة لتعزيز الشفافية وتطوير أداء أعضاء المجلس ولجانه.

13 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف			اسم الوثيقة	

7.10 أمين سر مجلس الإدارة وأمناء سر اللجان التابعة له

يُعين مجلس الإدارة أميناً عاماً للمجلس وأمناء سر للجان من بين أعضائه أو من غيرهم ويرجع إلى رئيس المجلس، وتحدّد مسؤولياته ومهامه وتقييمه ومكافأته بقرار يصدره المجلس. وتشمل مسؤولياته تسجيل جميع محاضر الاجتماعات وحفظها، بالإضافة إلى التقارير التي تقدم من / وإلى المجلس. وينبغي أن يكون أمين سر المجلس وأمناء سر اللجان التابعة للمجلس مسؤولين عن ضمان سهولة اطلاع أعضاء المجلس وأعضاء اللجان التابعة للمجلس على جميع محاضر الاجتماعات والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالمصرف والوصول إلى البيانات المطلوبة في الوقت المناسب وتنسيق الاتصال بين أعضاء المجلس وأعضاء لجانه التابعة له وبين الإدارة التنفيذية.

المادة الثامنة: حوكمة الإدارة التنفيذية

1.8. الإدارة التنفيذية

ينبغي أن تتألف الإدارة التنفيذية لمصرف الإنماء من نخبة من كبار التنفيذيين الذين يتحملون المسؤلية والمساءلة أمام مجلس الإدارة عن الإشراف الفعال للإدارة اليومية للمصرف.

ويجب أن تكون مبادئ الحوكمة وطرق صناعة القرار من قبل الإدارة التنفيذية واضحة بصورة شفافة وهادفة إلى تعزيز الإدارة الفعالة للمصرف، ويشمل ذلك توضيح دور وصلاحيات المناصب المختلفة في الإدارة التنفيذية بما ذلك الرئيس التنفيذي للمصرف.

ويجب أن يساهم فريق الإدارة التنفيذية للمصرف إلى حد كبير في ترسیخ الحوكمة السليمة للمصرف من خلال سلوكهم الشخصي. كما يجب أن يقوم أعضاء الإدارة التنفيذية بالإشراف والرقابة على الأعمال التي يديرونها والتأكد من أنشطة المصرف التي تتفق مع استراتيجية المصرف والمخاطر والسياسات التي أقرها مجلس.

2.8. المؤهلات

يجب على أعضاء الإدارة التنفيذية في المصرف التمتع بالمعرفة والخبرات المهنية والمؤهلات العلمية إلى جانب صفات النزاهة والحياد. وأن يطبقوا أفضل معايير الأخلاقية والسلوك المهني واحترام توزيع الصالحيات والمسؤوليات بين المستوى الاستراتيجي القائم عليه مجلس الإدارة والمستوى التنفيذي القائم عليه الإدارة التنفيذية في المصرف. وأن يكونوا على علم ووعي كامل بدورهم المتعلق بالحكومة، بالإضافة إلى فهم مهامهم ومسؤولياتهم بالشكل الذي يفي بالمتطلبات التشريعية وتعليمات مجلس الإدارة بما يخدم مصلحة المصرف.



14 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

3.8. المهام

يجب أن تحرص الإدارة التنفيذية على تنفيذ المهام التالية:

- 3.8.1 تنفيذ الأعمال والأنشطة التشغيلية للمصرف.
- 3.8.2 إعداد هيكل تنظيمي يتم الموافقة عليه من قبل مجلس الإدارة مع تحديد الواجبات والمسؤوليات والصلاحيات والتسلسلات الإدارية الخاصة بالأنشطة والأعمال وتجنب أي تضارب في المصالح.
- 3.8.3 تطبيق تعليمات وتجبيهات مجلس الإدارة ذات الصلة لما فيه مصلحة قد تواجه المصرف.
- 3.8.4 توفير الإجراءات الملائمة للتأكد من تلبية جميع متطلبات الالتزام باللوائح ذات العلاقة.
- 3.8.5 توفير الإجراءات الملائمة وفقاً لتعليمات مجلس الإدارة لضمان ملائمة ضوابط الرقابة الداخلية وأنها تعمل بصورة فعالة بالإضافة إلى تقييمها الدوري.
- 3.8.6 أتاحه الوصول إلى المعلومات دون قيود للوظائف الرقابية المستقلة بما فيها إدارتي المراجعة الداخلية والالتزام والتعاون معها لتسهيل أداء مهامها على أكمل وجه دون المساس باستقلاليتها وبما يتماشى مع متطلبات الجهات الرقابية والمعايير الدولية ذات العلاقة وأفضل الممارسات المعتمد بها.

4. المسئوليات

الإدارة التنفيذية مسؤولة عن التنفيذ الأمثل للأعمال، وضمان أن تكون المعلومات ذات الصلة بالأنشطة التشغيلية ذات مصداقية ومكتملة، وتتوفر القدر الكافي من المعلومات حول عمليات البنك، وتزويد أعضاء المجلس بالمعلومات المالية الملائمة وفي الوقت المناسب لتمكينهم من أداء مهامهم بكفاءة وفاعلية، كما تتولى الإدارة التنفيذية مسؤولية إجراء الترتيبات الازمة لعقد اجتماعات المجلس فيما يتعلق بالتداول واتخاذ القرارات حول المقتربات الرئيسية الآتية:

- 4.8.1 السياسات والاستراتيجيات الخاصة بالمصرف
- 4.8.2 الموازنات السنوية وخطة الأعمال.
- 4.8.3 سياسة المخاطر وتحديد خطوط الاتصال الخاصة بوظيفة المخاطر، وكذلك تحديد مهام وواجبات موظفي دائرة المخاطر بما فيها تلك المتعلقة بتقديم الدعم والمشورة لكافة موظفي المصرف.
- 4.8.4 تقييم آلية عمل وظيفة إدارة المخاطر وأدواتها
- 4.8.5 نظم وآليات الرقابة الداخلية بما فيها الخاصة بالتقارير المالية الدورية
- 4.8.6 التقرير السنوي وتقديمه للجهات الإشرافية والرقابية والجمعية العامة للمصرف.



15 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				

المادة التاسعة: الادارات المستقلة

إدارتي المراجعة الداخلية والالتزام بالمصرف هي وظائف مستقلة تحدد، وتقيم، وتقدم النصح والمشورة، وتراقب، وتعد التقارير حول مخاطر عدم الالتزام في البنك، المتعلقة بتعرضه لعقوبات نظامية أو إدارية، أو خسائر مالية، أو بما يؤدي للضرر بسمعة المصرف نتيجة لأخفافه في الالتزام بالأنظمة والضوابط الرقابية أو معايير السلوك والممارسة المهنية السليمة.

وتباشر إدارتي المراجعة الداخلية والالتزام متابعة المهام المنوطة بها بشكل مستقل عن وحدات العمل الأخرى في المصرف، حيث تقوم بإعداد ورفع التقارير مباشرة إلى مجلس إدارة المصرف من خلال لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة.

المادة العاشرة: اللجان الإدارية

من أجل تعزيز عملية اتخاذ القرارات، يجوز إنشاء لجان متخصصة حسب الاقتضاء على مستوى الإدارة التنفيذية للإشراف والرقابة على تسيير أعمال المصرف وتعزيز فاعلية الضوابط الرقابية على مختلف أنواع أنشطته، ويجوز أن تتمتع هذه اللجان بصلاحيات كافية لفرض الإجراءات والقرارات المناسبة في نطاق عملها، ولغرض تسهيل عمليات الإشراف على مختلف أنشطة واعمال المجموعة بكفاءة عالية يمكن إنشاء عدد من اللجان على مستويات أو شرائح مختلفة وفقاً للتسلسل الهرمي للسلطات والمسؤوليات.

المادة الحادية عشر: علاقة المصرف مع أصحاب المصالح

يضع مجلس الإدارة سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لتنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح بهدف حمايتهم والحفاظ على حقوقهم، والتي يجب أن تشمل على وجه الخصوص ما يلي:

- 11.1 كيفية تعويض أصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم التي تقررها الأنظمة أو تحميها العقود.
- 11.2 كيفية تسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين المصرف وأصحاب المصالح.
- 11.3 كيفية بناء علاقات جيدة مع العملاء والموردين والحفاظ على سرية معلوماتهم.
- 11.4 قواعد السلوك المهني لمديري وموظفي المصرف التي تم إعدادها وفقاً للمعايير المهنية والألاقانية السليمة وتنظم علاقتهم مع أصحاب المصالح على أن يضع مجلس الإدارة آليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.
- 11.5 المساهمة الاجتماعية للمصرف.
- 11.6 تأكيد أن تعامل المصرف مع أعضاء المجلس والأطراف ذوي العلاقة يجري وفقاً للشروط والأحكام المتبعة مع أصحاب المصالح دون أي تمييز أو تفضيل.



رقم الصفحة	16 من 19	الصفحة	الصفحة	مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء
إصدار نهائي	إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0
CG MNL-01	CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف	رقم الإصدار	الوثيقة

- 11.7 حصول أصحاب المصالح على المعلومات المتعلقة بنشاطاتهم على نحو يمكّنهم من أداء مهامهم، على أن تكون تلك المعلومات صحيحة وكافية وفي الوقت المناسب وبشكل منظم.
- 11.8 معاملة موظفي المصرف وفقاً لمبادئ العدل والمساواة دون تمييز.

المادة الثانية عشر: تعارض المصالح وتدالوات المطلعين على المعلومات الجوهرية

يدرك المصرف ومجلس إدارته أهمية الإدارة والإشراف المناسبين لتضارب المصالح الفعلي والمتحتمل بين مصالح أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان التابعة للمجلس والإدارة التنفيذية والموظفين الشخصية، مع مصالح المصرف وعملائه. ولهذا اعتمد مجلس الإدارة سياسة تضارب المصالح بهدف تحديد المعايير الأخلاقية والسياسات الخاصة بالمصرف التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة ولجانه التابعة له والإدارة التنفيذية وموظفي المصرف اتباعها لتجنب حالات تعارض المصالح عند ممارستهم لمهامهم ومسؤولياتهم.

ويجب أن يحتفظ المصرف بسياسة شاملة لإدارة تضارب المصالح وتدالوات المطلعين على المعلومات الجوهرية حتى يتمكن المصرف من تحديد الحالات الفعلية والمتحتملة وإدارتها على نحو عادل ومناسب لمنع وقوع أي حادثة توثر سلباً على المصرف ومساهميه وأصحاب المصالح. كما يجب أن تتناول السياسة القواعد التي تحكم دخول المصرف في أي معاملة تجارية مع طرف ذي صلة، والتعاملات الشخصية والمناقصات والمزادات والاستعانة بمصادر خارجية. ويجب أيضاً أن تتضمن هذه القواعد والإجراءات مبادئ الشفافية والعدالة والافتتاح بالإضافة إلى ضرورة الحصول على أجزاء التعامل مع أي من الأطراف ذو الصلة من خلال التصويت بالموافقة من غالبية المساهمين دون مشاركة الطرف المعنى في التصويت.

المادة الثالثة عشر: الإفصاح والشفافية

لدى المصرف سياسة مكتوبة للإفصاح وإجراءاته وأنظمته الإشرافية بما يتفق مع الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات الإشرافية والرقابية، والغرض من سياسة الشفافية والإفصاح هو تحديد المبادئ التوجيهية الأساسية والمتطلبات التنظيمية والمارسات الرائدة للمصرف عند الإفصاح عن البيانات ونتائج المصرف في وسائل النشر العامة. وتهدف السياسة إلى ضمان أن يكون التواصل الذي يتم للجمهور في الوقت المناسب وبشكل كامل ودقيق ومتواافق مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة. وتشمل متطلبات الإفصاح التقارير السنوية التي تقدم من مجلس الإدارة إلى المساهمين ومتضمنة معلومات وبيانات تحددها الجهات الإشرافية والرقابية للمصرف.



17 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو 2023	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل دوكلمة المصرف				اسم الوثيقة

المادة الرابعة عشر: المسؤولية الاجتماعية

يخص المصرف ميزانية سنوية لدعم البرامج والأنشطة في مجال المسؤولية الاجتماعية والاستدامة من خلال إطلاق مبادرات وبرامج فعالة تكفل إقامة توازن بين أهداف المصرف والأهداف التي يصبو المجتمع إلى تحقيقها، وتدريب وتأهيل الشباب لتمكينهم في سوق العمل، وعمل برامج توعوية وتنقيفية للمجتمع بالمصرف مع القطاعين الحكومي والخاص تماشياً مع رؤية المملكة 2030.

وللمصرف سياسة يتمحور الغرض منها حول تحديد سياسة المصرف بشأن المسؤولية الاجتماعية مع إدراك مكانتها باعتبارها الأساس والجوهر للنظام الاقتصادي ومساهمة ذو أهمية كبيرة في المجتمع بشكل عام. كما تدعم هذه السياسة عمل المصرف بطريقة تدعم ركائز الأهداف الاجتماعية والتكيف مع كل من التغيرات والتطورات والتحديات التي تواجه الأعمال التجارية وذلك بصفته عضو مشارك بالمجتمع بشكل عام.

المادة الخامسة عشر: إطار مكافحة الرشوة والفساد

لدى المصرف إطار فعال لمكافحة الرشوة والفساد لتجنب مثل هذه الحالات كما يشجع المصرف كافة موظفيه على استخدام قنوات الإبلاغ عن المخالفات في حال أي شكوك لديهم حول حالات الرشوة والفساد.

ويلتزم المصرف بأعلى معايير النزاهة والمساءلة ومن هذا المنطلق، طور المصرف سياسة الإبلاغ عن المخالفات ووضع القنوات الازمة لذلك بهدف إيجاد بيئة آمنة تشجع الموظفين على الإبلاغ عن الممارسات الخاطئة والمخالفات التي يوجد لديهم معلومات أو شكوك حولها للجهة المختصة بالمصرف.

بالإضافة طور المصرف ميثاق اخلاقيات العمل وقواعد السلوك المهني ويتم التوقيع عليه من قبل كافة موظفي المصرف.

المادة السادسة عشر: التطبيق

يسري العمل بهذا الدليل من تاريخ اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

المادة السابعة عشر: المراجعة والتحديث

يعدل ويحدث هذا الدليل من قبل إدارة حوكمة الشركات، وتوصي لجنة الحكومة والاستدامة باعتماده لمجلس الإدارة، ويعتمد من قبل مجلس الإدارة وذلك كل ثلاثة سنوات أو متى ما دعت الحاجة.

رقم الصفحة	18 من 19	مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	تاريخ الإصدار	4.0
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل دوكلمة المصرف	
اسم الوثيقة			

المادة الثامنة عشر: التعريفات

ويقصد بها الجهات التنظيمية وتشمل كل من (وزارة التجارة، البنك المركزي السعودي، هيئة السوق المالية).	الجهات الإشرافية والرقابية
مصرف الإنماء	المصرف
دليل دوكلمة مصرف الإنماء	الدليل
هي اللجان الفرعية المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف، والتي تتشكل وتتعدد قواعده وأسلوب عملها واختيار أعضائها بقرارات من المجلس أو الجمعية العامة، ويشارك في عضويتها أعضاء من المجلس وأعضاء من خارج المجلس، لتعاونه في أداء مهامه وأعماله، وتتعدد نطاقات أعمال هذه اللجان وفق قواعد ولوائح عملها	لجان مجلس الإدارة
أي ذي صلة في المصرف مثل المساهمين أو الموظفين أو الدائنين أو العملاء أو الجهات الرقابية المعنية.	أصحاب المصالح
النظام الأساسي لمصرف الإنماء.	النظام الأساس
وهو نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٣٢) و تاريخ ١٤٤٣/١٢/٥.	نظام الشركات
السوق المالية السعودية (تداول).	السوق



أمانة مجلس الإدارة
BOD Secretariat
C.R. 1010250308
سجل إيجار رقم: 80

19 من 19	رقم الصفحة	سري			مستوى الاطلاع	مصرف الإنماء alinma bank
إصدار نهائي	حالة الوثيقة	21 يونيو ٢٠٢٣	تاريخ الإصدار	4.0	رقم الإصدار	
CG MNL-01	رقم الوثيقة	دليل حوكمة المصرف				اسم الوثيقة

سجل التعديلات على الوثيقة:

بيان مختصر	التاريخ	رقم الإصدار
تمت موافقة مجلس الإدارة على اللائحة بالقرار رقم 2012/24/01 تاريخ 11 نوفمبر 2012م.	11 نوفمبر ٢٠١٢م	إصدار 1.0
تمت مراجعة هذه اللائحة من قبل المراجعة الداخلية، ولجنة الموافقة على والإجراءات في المصرف (الشرعية، المخاطر، الالتزام، وتميز الأعمال). كما تمت الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة بالقرار رقم 2018/55/08 وتاريخ 09/12/2018م.	30 سبتمبر ٢٠١٨م	إصدار 2.0
تمت مراجعة هذه اللائحة من قبل المراجعة الداخلية، ولجنة الموافقة على السياسات والإجراءات في المصرف (الشرعية، المخاطر، الالتزام، وتميز الأعمال). كما تمت الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة بالقرار رقم 66/04/2020 وتاريخ 01/09/2020م.	16 أغسطس ٢٠٢٠م	إصدار 3.0
تم تغيير مسمى المستند من لائحة حوكمة المصرف إلى دليل حوكمة المصرف. وتمت التوصية على دليل حوكمة المصرف من قبل لجنة الحكومة والاستدامة بموجب القرار رقم ل ج 2023/06/7. تم اعتماد دليل حوكمة المصرف من قبل مجلس الإدارة بالقرار رقم 2023/87/8 وتاريخ 21/06/2023م.	21 يونيو ٢٠٢٣م	إصدار 4.0

جدول الموافقات:

الجهة / رقم القرار وتاريخه	الوظيفة
إدارة حوكمة الشركات	مالك الوثيقة
أوصت لجنة الحكومة والاستدامة على هذا الدليل بموجب القرار رقم ل ج 2023/06/7 وتاريخ 07/07/2023م	التوصية
تم اعتماد دليل حوكمة المصرف من قبل مجلس الإدارة بالقرار رقم 2023/87/8 وتاريخ 21/06/2023م.	الاعتماد

